

حول نجاسة الكحول والاتجار فيه/الجمعة) 51-3-4202م (/ هـ رمضان ٥٤٤١هـ

صلاح الصاوي

السؤال التالي يقول السائل تركت احد اصدقائي في مشروع عطور الاصدقاء قال لي الكحول نجس ولا يتاجر فيه ان ذلك كذلك فاستبدله بماذا؟ وما الذي افعله قل له نجاسة الكحول - [00:00:00](#)

موضع نظر بين اهل العلم الخلاف في ذلك مبني على الخلاف في نجاسة الخمر او طهارته من حكم على الخمر بالنجاسة قد متى لهذه العطور النجاسة من قال بطاقة الخمر قال ان هذه العطور طاهرة - [00:00:19](#)

كثير من اهل العلم لا يرى للجسد وهذا اختيار مجمع الفقه الاسلامي الدولي حيث قرر ما يلي مادة الكحول غير نجسة شرعا بناء على ما سبق تقريره لان الاصل في الاشياء الطهارة - [00:00:37](#)

كان الكحول صرفا ام مخففا بالماء وعليه فلا حرج شرعا الاستخدام الكحول طبيا مطهر للجلد الجروح قل الادوات وقاتل للجراثيم او استعمال الروائح العطرية ماء الكولونيا يستخدم الكحول فيها. باعتباره مذييا للمواد العطرية الطيارة - [00:00:55](#)

او استخدام الكريمات التي يدخل الكحول فيها ولا ينطبق ذلك على الخمر لحرمة الانسان ان الامر اوسع مما صوره لك صاحبه على كل حال ان اردت الاحتياط والتورع ابواب التورع - [00:01:24](#)

مفتوحة مصراعيه على مصراعيها لمن شاء زادك الله حرصا - [00:01:44](#)